



7 0 7 2021

69

مَنشور

إلى السيدات/ السادة :

المديرين العاميين للمندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية الرئيس المدير العام للمؤسسة الوطنية لتحسين و تجويد الخيل الرئيس المدير العام لشركة سباق الخيل

الموضوع : حول الوقاية و حماية القطيع الوطني من مرض النزلة الوافدة للخيليات.

سعيًا إلى تدعيم المراقبة الصحية و تعزيز الوقاية من مرض النزلة الوافدة للخيليات الذي تم تشخيصه مؤخرا وبحكم أن المرض ينتقل مباشرة من الحيوانات المصابة إلى السليمة بشكل رئيسي من خلال إفرازات الجهاز التنفسي حيث ينقل الحصان المصاب كمية كبيرة جدا من الفيروس عن طريق العطس كما يحدث انتقال الفيروس المسبب للمرض بين الخيول أو عند ملامسة بعضها البعض أو بواسطة العاملين على الرعاية والتربية والأدوات المستخدمة. و باعتبار حساسية الفترة الحالية و من أجل الوقاية و حماية القطيع الوطني من مرض النزلة الوافدة للخيل و إنارة المربين وإعلامهم بأهمية الموضوع تم وضع عدد من التدابير تتمحور حول العناصر التالية:

1. على المستوى اليقظة و المراقبة الصحية المستمرة:

- العمل على تطبيق مقتضيات المذكرة عدد 2374 المؤرخة في 26 نوفمبر 2020 و المتعلقة بالمراقبة الصحية لأمراض الخيليات .
- عند الاشتباه أو التأكد بوجود حالة مرضية للنزلة الوافدة عند الخيول يتعين على الطبيب البيطري الرسمي تطبيق الإجراءات المنصوص عليها بالأمر عدد 2200 لسنة 2009 المؤرخ في 14 جويلية 2009 المتعلق بضبط قائمة الأمراض الخاضعة لترتيب و الإجراءات العامة لمقاومتها خاصة الفصول 5 و 6 منه.

وزارة الفلاحة و الموارد المائية

و الصيد البحري بالنيابة
30. نهج آلان سافاري 1002، تونس

محمد القاضل كزيم

- يتعين تطبيق إجراءات صحية خاصة بالنسبة للمؤسسات ذات الصلة بتربية والأنشطة المتعلقة بالخيول و ذلك من أجل التجويد أو القيام بنشاطات رياضية من أهمها قبول فقط الحيوانات السليمة والتي لا تظهر علامات سريرية و الملقحة ضد الأمراض المعتمدة للخيول و خاصة الملقحة ضد النزلة الوافدة منذ 10 أيام على الأقل و 90 يوما على الأكثر.
- التشديد على تطبيق الإجراءات الصحية العامة المتعلقة بحسن تربية الخيليات و احترام ظروف حفظ الصحة و الأمن الحيوي و خاصة تنظيف و تطهير دوري للإسطبل و أماكن تواجد الخيول المصابة و الآلات و العربات و كل الأدوات و المعدات التي يمكن أن تكون تلوثت من جراء العدوى بمواد تنظيف و تعقيم مصادق عليها من طرف المصالح المختصة مع تخصيص معمرات للعربات من أجل تعقيمها.
- تطبيق فترة حجر صحي لمدة 21 يوما ابتداء من تاريخ آخر حالة مرضية مع وضع المؤسسة تحت المراقبة الصحية الرسمية المستمرة.
- إجراء بحث و باني بكل الإسطبلات المتواجدة في مساحة قطرها ثلاث 03 كم حول المستغلة و ذلك بغية الكشف عن حالات أخرى و معرفة مدى انتشار المرض.

II. على مستوى الوقاية و تلقيح الحيوانات:

- يعتبر التلقيح من أدوات الوقاية التي يمكن أن تحمي الحيوان و تساهم في التخفيف من حدة المرض إن حصلت الإصابة لذا و جب ضرورة دعوة المربين إلى:
- إعادة تلقيح الخيول السليمة ضد مرض النزلة الوافدة عند الخيول حسب بروتوكول اللقاح المستعمل
- تلقيح الأمهات ضد هذا المرض في عمر الشهرين إذا كانت أمهاتها غير ملقحة و ستة أشهر إذا كانت الأمهات ملقحة.
- تلقيح الحيوانات التي لم يتم تطعيمها بجرعتين منفصلتين حسب بروتوكول اللقاح المستعمل.

III. على مستوى الإعلام و التنسيق:

- يتعين عقد جلسات تحسيسية لفائدة الأطباء البياطرة من القطاع العمومي و الخاص و التقنيين العاملين في صلب دوائر الإنتاج الحيواني و المؤسسات و جمعيات مربي الخيول الخاصة و ذلك قصد إعلامهم بالتطورات الوبائية المسجلة و التدخلات الوقائية التي تم ضبطها في الغرض و دعوتهم إلى ضرورة تطبيق مقتضيات الأمر عدد 2200 لسنة 2009 المؤرخ في 14 جويلية 2009 خاصة في ما يتعلق بالإعلام عن الأمراض الحيوانية و التنسيق مع

وزير الفلاحة و الموارد المائية و الصيد البحري بالنيابة
المصالح البيطرية الرسمية لمجابهة هذا المرض.

- ضرورة عقد جلسات عمل مع ممثلي المؤسسة الوطنية وفروع شركة سباق الخيل ومربي الخيليات الخواص والجمعيات الخاصة و مراكز رياضة الفروسية التابعة لمختلف الوزارات إضافة إلى مراكز التجويد الطبيعي و الاصطناعي الناشطة للحساب الخاص قصد تحسيسهم بضرورة التوقي من هذا المرض وأخذ الإجراءات المنصوص عليها بهذا المنشور.
 - مواصلة التنسيق في ما يتعلق بإجراءات اليقظة و التوقي مع المصالح الجهوية التابعة لوزارة الدفاع الوطني و وزارة الداخلية و وزير الاقتصاد و المالية و دعم الاستثمار و وزارة السياحة و الصناعات التقليدية التي تعتنى بقطاع من الخيليات و دعوتهم إلى الإعلام عن حالات الاشتباه و الحالات المرضية لدى حيواناتهم مع الحرص على عدم تهويل الوضع.
- و نظرا لأهمية الموضوع نرجو منكم إيلاء هذه الإجراءات الأولوية اللازمة.

والسلام

وزير الفلاحة والموارد المائية
والصيد البحري بالنيابة
محمد القاضل كزيم